وسبعون وثمانون وتسعون على ما دون عشرة من
واحد الى تسعة او تسع بين على ما دون عشرة على ما
عرفت اي باخذ آحاد من واحد الى عشرة من غير تغيير بالحاق
علامة التانيث في المذكر وطرحها في المونث وتعطف عليه عقود
العشرات وهي عشرون وثلثون الى تسعين فتقول احد
وتسعون رجلا واثنان وعشرون رجلا الى تسعة وتسعين
رجلا للمذكر واحدى وعشرون امراة الى تسع وتسعين امراة
وانما لم يركب الاحد مع العشرة في العشرين واخواتها ولم يقل
احد عشرين واحدى عشرين كما ركب الاحاد مع العشرات
وقيل احد عشر واحدى عشر لان الواو والياء في عشرين
واخواتها حالة الرفع وحالة النصب والجر علامة للاعراب والتركيب
موجب للبناء فالجمع بينهما متعذر واذا كان المميز مونثا في جهة
المعنى واللفظ الدال عليه مذكرا يجوز تذكير العدد وتانيثه كالشخص
المطلق على المراة فانه يجوز ان يقال ثلثة اشخص باثبات التاء
مراعاة للفظ لكونه مذكرا وثلث اشخص بحذف التاء
مراعاة للمعنى لكونه مونثا في المعنى واذا كان المميز مذكرا واللفظ
الدال عليه مونثا يجوز ايضا تذكيره مراعاة للمعنى وتانيثه
مراعاة للفظ كالنفس المطلقة على رجل تقول ثلثة انفس
حملا على المعنى وثلث انفس حملا على اللفظ ومراعاة اللفظ
في الصورتين اولى عند النحاة من مراعاة المعنى كقوله تعالى من نفس
واحدة فلو لم يكن اعتبار اللفظ اولى لقال من نفس واحد ايضا

١٠٢

وايضا استعمل العرب مراعاة اللفظ كقوله شخص حسن
رايته وان كان مونثا ويدل على تانيث النفس تصغيرها
بنفيسة والاخبار بها عن المونث نحو هند نفس ووصفها
بالمونث كقوله تعالى الذي خلقكم من نفس واحدة المذكر
ما ليس فيه تاء التانيث ولا الالف المقصورة والممدودة ولا
الياء كرجل وهي تاء التانيث الموقوف عليها هاء وهي تاء
في آخر الاسم مفتوح ما قبلها لفظا او تقديرا انقلبت في الوقف
هاء نحو ضاربة وفتاة واحترز بهذا التقييد عن التاء في بنت
واخت فان التاء فيهما بدل عن الواو وليست للتانيث
اذ الوقف عليهما بالتاء نحو بنت واخت الا ان ابدالها جعل
مختصا بحال التانيث وبعض النحاة يقف على تاء التانيث
بالتاء ولا يقلبها هاء نحو ظلمت ولا يقول ظلمه بالهاء ثم ان
هذه التاء المنقلبة هاء تجيء للفرق بين المذكر والمونث
في الصفة كضاربة ومضروبة وجملة وهو الكثير الشائع وللفرق
بينهما كالمراة والشيخة وانسانة وغلامة ورجلة وحمارة
واسدة وبردونة وهو قليل وللفرق بين الجنس والواحد
منها كتمر وتمرة ومنه ضربة وقتلة ولتاكيد معنى الجمع كحجارة حجر
وللمبالغة في الوصف كعلامة ونسابة وللدلالة على النسب
كمهالبة وللدلالة على التعريب كموازجة وجواربة وللتعويض
كفرازنة ويجمع هذه الاوجه انها تدخل للتانيث وشبه التانيث
وهو كونها فرعا لاصول فرعية التانيث للتذكير والمونث بخلاف المذكر

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)